

الاجتماعية - الاقتصادية ، ومنها الأنشطة المتعلقة بمحو الأمية القانونية والأنشطة المدرة للدخل وأنشطة تكوين المهارات ؛

١٠ - تشجع الدول الأعضاء على زيادة عدد المعلمين والمدرّبين الحاصلين على المؤهلات الضرورية من أجل تحقيق النتيجة القصوى للجهود التي يبذلونها للوصول إلى المرأة ، وعلى زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات التطوعية الخاصة ، وعلى وجه الخصوص المنظمات النسائية ، في تنفيذ وإدارة برامج محو الأمية وفي وضع السياسات والبرامج ؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة الذي سيعقد في عام ١٩٩٥ تقريراً عن التقدم الذي أحرزته الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة لزيادة عدد الإناث الملمّات بالقراءة والكتابة ؛

١٢ - تطلب إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة أن تولي عناية خاصة للتدابير التي تتخذها الحكومات لزيادة عدد الإناث الملمّات بالقراءة والكتابة ، وخاصة عن طريق ضمان توفير فرص متساوية للتعليم الأساسي للبنات والبنين ؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرس على وجه التحديد ، في استكمال المقلب لـ « الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن دور المرأة في التنمية »^(١٥٨) ، العلاقة بين محو أمية المرأة وتقدمها في المجالين الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

١٢٧/٤٥ - المساواة الإقليمية بشأن مشاركة المرأة في الحياة العامة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٧/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي أيدت فيه عقد مشاورة إقليمية في عام ١٩٩١ بشأن مشاركة المرأة في الحياة العامة ،

وإذ يساورها القلق إزاء انخفاض مستوى مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات في كافة البلدان تقريباً إلى أبعد حد ؛

وإذ تؤكد أهمية مشاركة المرأة مشاركة كاملة في العملية السياسية على جميع المستويات ، لاسيما أعلى مستوى لاتخاذ القرارات ، بوصفها وسيلة لتحقيق الأهداف الواردة في استراتيجيات نيروبي المتطلّعة للنهوض بالمرأة^(١٤) ،

الأمم المتحدة ، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة مع خطة عملها للقضاء على الأمية بحلول عام ٢٠٠٠ ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وذلك فيما يتعلق بالسنة الدولية لمحو الأمية ؛

٢ - تشجّع على الحكومات التي بدأت برامج وطنية تهدف إلى تحقيق أهداف السنة ؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح الاشتراك النشط للكثير من المنظمات غير الحكومية في السنة ، وخاصة إنشاء فرقة العمل الدولية لمحو الأمية ؛

٤ - تشجّع الأمين العام والدول الأعضاء ، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على المضي في دعم الجهود الرامية إلى زيادة عدد الملمّين بالقراءة والكتابة ، وذلك عن طريق :

(أ) زيادة فرص التعليم المتاحة للإناث من جميع الأعمار ، ولاسيما الأطفال ؛

(ب) توفير التعليم الأساسي للجميع دون تمييز قائم على نوع الجنس ، وفي محيط يسهل الوصول إليه ويكون مقبولا من الناحية الثقافية ؛

(ج) تشجيع استحداث مؤشرات ومقاييس خاصة بنوع الجنس لتقييم أثر الجهود التعليمية والتدريبية في المشاريع والبرامج المحلية والدولية على السواء ، ولتقييم مدى إدماج وإشراك النساء من كل الأعمار في تلك الجهود ؛

٥ - تشجّع الدول الأعضاء على محاولة تقديم بيانات مفصلة حسب نوع الجنس عن معدلات التسجيل في المدارس وإكمال الدراسة والمشاركة المدرسية والرسوب ؛

٦ - تحث الدول الأعضاء على أن تزيل العوائق القانونية والواقعية التي تحول دون تعليم النساء من جميع الأعمار ؛

٧ - تطلب إلى الدول الأعضاء إيلاء عناية واهتمام خاصين للمبادئ التوجيهية والتوصيات التي وضعت للسنة الدولية لمحو الأمية عند تنفيذ التدابير الرامية إلى القضاء على الأمية ؛

٨ - تشجّع الأمين العام على أن يقوم ، بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة ، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بمساعدة الدول الأعضاء على تعزيز استراتيجيات تكفل توجيه الموارد إلى النساء من جميع الأعمار ، ولاسيما أشد الفئات حرماناً ، وبالتالي العمل على القضاء على الأمية بين النساء من جميع الأعمار ؛

٩ - تطلب إلى الدول الأعضاء تعجيل مشاركة المرأة في برامج محو الأمية ، وخاصة في المجالات المتصلة بتحسين أحوالهن

(١٥٨) انظر : منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع 2 . A.89.IV .

تبذلها الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح إنجازات الصندوق فيما يتعلق بإبراز أعماله وزيادة قاعدة موارده المالية وتوسيعها ، وذلك ، في جملة أمور ، عن طريق الدعم الذي تقدمه اللجان الوطنية للصندوق ؛

٣ - ترحب باستحداث استراتيجيات جديدة للإدارة البرنامجية للصندوق استناداً إلى الأولويات في المدين الطويل والقصير^(١٦٠) ؛

٤ - تشجع الصندوق في الجهود التي يبذلها لتوثيق وتقاسم خبراته في سياق زيادة التشديد على بعد التنمية البشرية في مجال التعاون التقني ؛

٥ - تحث الحكومات والمانحين من القطاعين العام والخاص على مواصلة تقديم دعمهم إلى الصندوق من خلال التبرع والتعهد بتقديم التبرعات لبرامجه ؛

٦ - تؤكد أهمية عمل اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في المسائل المتعلقة بالسياسة والبرامج ذات الصلة بأنشطة الصندوق ؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يستطلع إمكانية تقديم خدمات المؤتمر إلى اللجنة الاستشارية بلغات العمل ذات الصلة ، أخذاً في اعتباره أهمية أعمالها ؛

٨ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يحيل إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة الصندوق ، المقرر تقديمه وفقاً لقرار الجمعية ١٢٥/٣٩ .

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

١٢٩/٤٥ - تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض
بالمرأة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة ، وخاصة القرار ٧٧/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي كان مما ورد فيه أنها أيدت وأعادت تأكيد أهمية استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(١٤) للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٠٠ ، وحددت التدابير اللازمة لتنفيذها فوراً وللتحقيق الشامل للأهداف والمقاصد المترابطة لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ،

(١٦٠) المرجع نفسه ، الفرع الثاني .

وإذ تضع في اعتبارها أن المشاورة ستكون حدثاً هاماً من أجل التحضير للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة الذي سيعقد في عام ١٩٩٥ ،

١ - تقرر أنه ينبغي أن تكون المشاورة بشأن مشاركة المرأة في الحياة العامة اجتماعاً حكومياً دولياً ؛

٢ - تحث جميع الحكومات على المشاركة بنشاط في المشاورة وأن تسمي من أجل هذا الغرض مشتركات من النساء اللاتي يشغلن حالياً مناصب قيادية في الحكومة ومؤسسات ومنظمات وطنية أو ممن تتوفر لديهن إمكانات لشغل منصب عام رفيع ؛

٣ - تدعو الحكومات والمؤسسات والمنظمات الوطنية إلى تقديم موارد من خارج الميزانية لتيسير التحضير للمشاورة ، لاسيما من أجل مشاركة أقل البلدان نمواً ونشر المعلومات عن المشاورة في وسائل الإعلام الجاهري ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ خطوات لضمان تقديم الخدمة والدعم اللازمين للمشاورة وإحالة نتائجها في تقرير يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين .

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

١٢٨/٤٥ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٥/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، الذي قررت فيه إنشاء صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بوصفه كياناً منفصلاً بمحدد المعالم يرتبط ، مع احتفاظه باستقلاله الذاتي ، ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،

وإذ تؤكد من جديد أن الصندوق يؤدي دوراً هاماً في المساهمة في زيادة الفرص والخيارات المتاحة للمرأة في البلدان النامية ؛

وإذ تؤكد على مكانة الصندوق بوصفه قاعدة موارد متخصصة للتعاون الإنمائي تستخدم كأداة وصل بين احتياجات النساء وأمانيهن والموارد والبرامج والسياسات الرامية إلى تنمية الاقتصاد ،

وإذ تحيط علماً بالفرع المتعلق باللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة من تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(١٥٩) ،

١ - تشني على صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لجهود الرامية إلى زيادة ظهور المرأة وضمان إدراج المسائل المتصلة بالمرأة في برنامج عمل الجهود الإنمائية الرئيسية التي

(١٥٩) A/45/347 ، المرفق ، الفرع الرابع .